



## 104620 - حلف على زوجته بالطلاق ألا تعطي مالا لأختها

### السؤال

امرأة أعطت أختها مالاً كان لها عندها ولكن دون أن يدرى زوجها ، لأنه كان على مشاكل مع أختها ، ثم حلف على زوجته بالطلاق ألا تعطي لأختها المال دون أن يدرى ، فلم تعط زوجته لأختها شيئاً بعد ذلك ، ولم يدر زوجها أنها أعطت أختها مالاً قبل أن يحلف ، مع العلم أن المال الذي أعطته لأختها ليس من مال زوجها . فما الحكم في ذلك ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

للمرأة أن تتصرف في مالها كما تشاء ، إذا كانت رشيدة ، في قول جمهور العلماء.

قال ابن قدامة رحمه الله : "للمرأة الرشيدة التصرف في مالها كله ، بالتبرع ، والمعاوضة . وهذا إحدى الروايتين عن أحمد . وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وأبي المنذر" انتهى من "المغني" (4/299).

لكن حسن العشرة مع زوجها تقتضي إعلامه وإخباره بذلك ، فإن رغبت في صلة رحمها وكره ذلك فعلته سرا . وإن حلف عليها بالطلاق ألا تعطي أختها كما في السؤال ، فإن هذا يتعلق بالعطيyah في المستقبل ، وأما ما كان قبل حلفه فلا يتعلق به الطلاق .

والحلف بالطلاق فيه خلاف بين أهل العلم :

فالجمهور على أن الطلاق يقع عند وقوع المحلوف عليه ، فإذا أعطت الزوجة مالاً لأختها وقع الطلاق . وينظر "المغني" (7/372).

وذهب بعض أهل العلم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إلى أن الطلاق إن خرج مخرج اليمين ، فأراد صاحبه الحث على فعل شيء أو المぬ منه ، ولم يرد الطلاق ، فإنه عند الحنث تلزمـه كفارة يمين فقط ، ولا يقع طلاقـه . وهذا ما أتفـى به الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمـين رحـمـهـما اللهـ، وـعـلـىـ هـذـاـ القـوـلـ يـنـظـرـ فـيـ نـيـةـ الزـوـجـ ، فـإـنـ نـوـىـ وـقـوـعـ الطـلـاقـ عـنـدـ وـقـوـعـ المـحـلـوفـ عـلـيـهـ ، وـقـعـ الطـلـاقـ ، وـإـنـ كـانـ يـرـيدـ المـنـعـ فـقـطـ وـلـاـ يـرـيدـ الطـلـاقـ ، فـحـيـنـئـذـ إـذـاـ أـعـطـتـ الزـوـجـ مـالـاـ لـأـخـتـهاـ ؛ لـزـمـهـ كـفـارـةـ يـمـينـ ، وـلـاـ يـقـعـ بـذـلـكـ الطـلـاقـ .

ويرجع أيضاً لنـيـةـ الزـوـجـ فيما يـتـعـلـقـ بـمـدـدـ المـنـعـ ، وـيـنـظـرـ هلـ أـرـادـ منـعـ زـوـجـتـهـ منـ دـفـعـ المـالـ مـطـلـقاـ ، أوـ كـانـتـ نـيـتـهـ إـلـىـ زـوـالـ المـشـكـلـةـ ، أوـ مـنـعـهـاـ مـنـ إـعـطـائـهـاـ هـذـاـ الشـهـرـ ، أوـ نـحـوـ ذـلـكـ ، فـيـعـمـلـ فـيـهـ بـحـسـبـ نـيـتـهـ .

وينظر جواب السؤال رقم (103308) .

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى .

☒

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .